

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

26 - باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم

الدرس السادس: من باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم

210 - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «
مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ، مِنْ عَرْضِهِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا
يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ؛ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ
حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ صَاحِبَهُ فَحَمَلَ عَلَيْهِ». رواه البخاري.

سجل هذا الدرس

يوم الاثنين 17 ربيع الثاني 1443 هجرية

